(استخدام الذكاء الاصطناعي في ضوء قواعد علم أصول الفقه)

"دراسة تأصيلية تطبيقية"

Using artificial intelligence according to the principles of Islamic jurisprudence

د. إبراهيم محمد موسى محمد *

مستخلص البحث:

تناولت هذه الدراسة موضوعًا معاصرًا من موضوعات استخدام الذكاء الاصطناعي في ضوء قواعد علم أصول الفقه، وبيان الضوابط الشرعية لاستخدام الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته.

كما اعتمد البحث على المنهج الاستقرائي في معالجة موضوعاته مستندًا إلى بعض القواعد الأصولية ذات الصلة بالموضوع.

ومن أهمية البحث: بيان مشروعية استخدام الذكاء الاصطناعي في الشريعة الإسلامية، مع استنباط فوائده من بعض القواعد الفقهية والأصولية.

وتناولت الدراسة مفهوم الذكاء الاصطناعي، ومشروعيته من الكتاب والسنة، ومجالات استخداماته في الشريعة الإسلامية، والقواعد الأصولية والفقهية ذات الصلة بالموضوع.

وربطها مع قواعد علم أصول الفقه من أجل الوصول إلى جواز استخدامه وفق القواعد الأصولية والفقهية، وذلك عبر دلالات الألفاظ ومفهوم الموافقة لنصوص القرآن الكريم والقواعد الواردة في البحث. ومختصر من المناقشات والتحليلات الأصولية والفقهية للباحث في كل نقطة جوهرية وضرورية.

وتوصل الباحث في النهاية إلى عدد من النتائج والتوصيات منها:

* أستاذ مساعد – ورئيس قسم أصول الفقه– كلية القانون بجامعة الرباط الوطني – الخرطوم – السودان.

- ضرورة استخدام الذكاء الاصطناعي بالضوابط الشرعية بلا غش، ولا سرقة علمية، ولا انتحال شخصيّة.
- الاستفادة من الذكاء اصطناعي فيما لا يضر ذكاء البشر.

كلمات المفتاحية:

استخدام– الذكاء الاصطناعي– قواعد– أصول الفقه.

Abstract:

This study addressed the topic of artificial intelligence as a modern technology that has spread rapidly in the past few years, and it has advantages and disadvantages.

The research addressed the concept of artificial intelligence and its legitimacy according to the Quran and Sunnah, its areas of use in Islamic law, and the fundamental and jurisprudential rules related to the subject.

He linked it to the rules of the science of the principles of jurisprudence in order to reach the permissibility of its use according to the rules of the principles and jurisprudence, through the meanings of the words and the concept of conformity to the Qur'anic texts and the rules mentioned in the research.

A summary of the researcher's fundamental and jurisprudential discussions and analyses on each essential and necessary point.

Keywords:

Using artificial intelligence - rules - principles of jurisprudence.

مقدمة:

الحمد لله القائل في كتابه العزيز: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾{سورة الجاثي: 13 }.

ثم الصلاة والسلام على القائل: "أنتم أعلم بأمور دنياكم". وتقول القاعدة الأصولية: "مالا يُدرَك كُلّه لا يُترك جُلُّه".

انطلاقًا ممّا سبق؛ فإنه لا يُقبل الذكاء الاصطناعي كُلُّه، ولا يُرفض كُلُّه. ويُعتبر الذكاء الاصطناعي من التطورات الحديثة في عالم التكنولوجيا في عصرنا المعاصر، ومن التحديات التي يواجهنا . نحن المسلمون . في كيفية تعاملنا مع هذه التطبيقات واستخدامها.

فإننا نعيش في عالم سريع التطور في مجال التكنولوجيا وتطبيقاتها، ولا ننكر دورها الملموس، والحاجة الماسة إليها في حياتنا اليومية، كاستخدام تطبيقات التواصل الاجتماعي من أجل التواصل مع الأهل والأحباب وغيرهم. وعالم التطبيقات الفضائية واسع للدعوة إلى الله تعالى، وهداية الناس يُمكن اغتنامها.

والشريعة الإسلامية صالحة لكل زمان ومكان، وتتماشى مع جميع العصور: الماضي والحاضر والمستقبل؛ لذا فإننا بحاجة إلى تقييم كل ما هو جديد، ووضعه في ميزان الشرع وضوابطه، فإذا وافق الشرعَ يُعمل به.

وبناءً عليه يأتي عنوان هذا البحث:(استخدام الذكاء الاصطناعي وفق قواعد علم أصول الفقه)، وذلك لاستنباط أوجه الاستفادة من هذا التطبيقات الحديثة؛ لأن لها أدوارًا متعددة، منها ما هو صوتي وصوري وكتابي، وانتحال شخصية وغيرها.

لذا لا بد لنا من معرفة ضوابطه الشرعية، واستخدامه وفقًا للشريعة الإسلامية تجنبًا للمعصية وانهيار القيم والأخلاق منا استخدامه.

أسباب اختيار الموضوع:

- ❖ تسارع انتشار تطبيقات الذكاء الاصطناعي وظهور مستجدات ونوازل فقهية شرعية حديثة.
- ❖ الحاجة إلى التأصيل الشرعي للذكاء الاصطناعي ومشروعيته.
- ❖ الاستفادة من الذكاء الاصطناعي والتطبيقات المشابهة له.
- ❖ المساهمة في استنباط الأحكام الشرعية للاستفادة من الذكاء الاصطناعي.

أهمية البحث:

- ❖ بيان حكم تطبيقات الذكاء الاصطناعي في ضوء قواعد أصول الفقه.
- ❖ إبراز مرونة أصول الفقه في معالجة النوازل التقنية المعاصرة.
- ❖ يبان أوجه الاستفادة من الذكاء الاصطناعي.
- ❖ استنباط فوائد استخدامه وفق قواعد علم أصول الفقه.

أهداف البحث:

- ❖ الوصول إلى الحكم الشرعي لاستخدام الذكاء الاصطناعي.
- ❖ بيان أن الأصل في الأشياء الإباحة، والتحريم عارض.

مشكلة البحث:

تتمثل في بيان ما مدى صلاحية قواعد أصول الفقه في تأصيل الأحكام لتطبيقات الذكاء الاصطناعي وضبطها. وتكمن مشكلة البحث في رفض كل ما هو جديد ومحاربته في البداية، وذلك بحجة أننا مجتمعٌ محافظٌ

وملتزمٌ ومسلم، وكأن الإسلام ضد التطور والحداثة والعولمة والتكنولوجيا بكل أنواعها، مع أنّ الأصل في الأشياء الإباحة، وهذا هو الأصل في كل جديد.

أسئلة البحث: يمكن التوصل إلى البحث عبر تطرح الأسئلة الآتية:

- ما حقيقة الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته؟
- هل لاستخدام الذكاء الاصطناعي فوائد؟
- وما القواعد ذات الصلة بالذكاء الاصطناعي واستخداماته؟
- كيف يمكن تنزيل قواعد أصول الفقه على تطبيقات الذكاء الاصطناعي؟

منهج البحث: يعتمد البحث على منهج:

- **المنهج الاستقرائي:** في جمع المادة العلمية واستنباط الأحكام الشرعية وفق قواعد علم أصول الفقه ذات الصلة بالموضوع.
- **والمنهج التحليلي:** لفهم الآيات والأحاديث الواردة في هذا البحث، وربطتها مع الموضوع وفق قواعد علم أصول الفقه.

الدراسات السابقة:

- الفقه الإسلامي والذكاء الاصطناعي – أ. د محمود عبد الستار عبد الجبار السامرائي. ط: مجلة جامعة كركوم للدراسات الإنسانية – عدد خاص بنشر وقائع المؤتمر العلمي الثالث للعلوم الإنسانية أساس الارتقاء الفكري للمجتمع للمدة 1 –2 – حزيران 2025م.

وهي ورقة علمية جديرة بالاطلاع، ناقش جوانب فقهية معاصرة، ولكن طبيعة أي ورقة علمية الاختصار، فلم يربط بين القواعد أصولية واستخدام الذكاء الاصطناعي، وهذا ما سنقوم به في هذا البحث إن شاء الله.

❖ الذكاء الصناعي من منظور فقهي – دراسة في المسؤولية المدنية والجنائية – عبد المجيد الصلاحين– المجلد العاشر – العدد الثالث – السنة سبتمبر l2025م.

ويظهر جليًا أن الباحث ركز في ربط الذكاء الاصطناعي مع المسؤولية المدنية والجنائية، وهذا هو الفرق بينه وببين موضوع هذا البحث، إذ إننا سنركز على ربط الذكاء الاصطناعي مع قواعد أصول الفقه.

خطة البحث :

❖ **المبحث الأول:** مفهوم الذكاء الاصطناعي.

❖ **المبحث الثاني:** مشروعية استخدام الذكاء الاصطناعي في الشريعة الإسلامية

❖ **المبحث الثالث:** مجالات استخدام الذكاء الاصطناعي في الشريعة الإسلامية.

❖ **المبحث الرابع:** القواعد الأصولية ذات الصلة في استخدام الذكاء الاصطناعي.

المبحث الأول

مفهوم الذكاء الاصطناعي.

المطلب الأول: الذكاء الاصطناعي لغةً.

أولاً: الذكاء في اللغة له عدة معانٍ منها:

1. القدرة الفطرية على الفهم والاستنتاج والتحليل والتميز[1].

(1) الصلاحين– عبد المجيد الصلاحين، الذكاء الصناعي من منظور فقهي– دراسة في المسؤولية المدنية والجنائية، ط: بحث منشور– مجلة العلوم القانونية والاجتماعية– جامعة زيان عاشور– الجزائر– المجلد10–العدد3–سبتمبر 2025م، ص/ 345.

2. القدرة على الفهم واستيعاب حقيقة الأشياء[1].

إذن فالذكاء هو القدرة على الفهم والتحليل من أجل الوصل إلى حقيقة الأشياء، وهذا غاية مخترع الذكاء الاصطناعي.

ثانيًا: تعريف الاصطناعي لغة:

1. العمل، فيقال صنع الله: أي عمله وخلقه[2]. ومنه قوله تعالى: ﴿وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ صُنْعَ اللَّهِ الَّذِي أَتْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ إِنَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ﴾ {سورة النمل: 88}.
2. العمل المتقن[3].

الخلاصة: خلاصة القول في التعريف اللغوي أن كلمة اصطناعي من الصنع، أي العمل، وهذا المعنى يتلا عم مع أصل وظائف الذكاء الاصطناعي، وهو العمل.

المطلب الثاني: تعريف الذكاء الاصطناعي باعتباره لفظًا مركبًا:

وقد عرف الذكاء الاصطناعي في الاصطلاح تعريفات كثيرة، ولكن نختار منها ما يتوافق مع موضوع هذا البحث. وهي على النحو التالي:

---

(1) البغدادي، أبو محمد غانم بن محمد، مجمع الضمانات، ط: دار الكتاب الإسلامي(د.ط.) (د.ت).

(2) البهوتي، منصور بن يونس، الروض المربع- بشرح زاد المستقنع مختصر المقنع- المحقق: أ. د خالد بن علي المشيقح، د. عبد العزيز عزيز بن عدنان العيدان، د. أنس بن عادل اليتامى، : دار ركائز للنشر والتوزيع- الطبعة الأولى 1438هـ.

(3) الصلاحين- عبد المجيد الصلاحين، الذكاء الصناعي من منظور فقهي- دراسة في المسؤولية المدنية والجنائية، ط: بحث منشور- مجلة العلوم القانونية والاجتماعية- جامعة زيان عاشور- الجزائر- المجلد10-العدد3-سبتمبر 2025م، ص/ 345.

1. الذكاء الاصطناعي: أصله باللغة الإنجليزية Artificial (Intelligence). وهو الذكاء المرتبط بالأجهزة الرقمية أو الإلكترونية مثل الحاسوب والأجهزة الخلوية (الهواتف والحواسيب المحمولة) أو الربورتات، ويعبر الذكاء الاصطناعي عن قدرة هذه الأجهزة الرقمية على أداء المهمات المرتبطة بالكائنات الذكية[1].
2. آلة عبر البرامج تحاكي القدرات الذهنية البشرية، وأنماط عملها، كالقدرة على التعلم والاستنساخ وغيرها من الخدمات[2].
3. يعرفه جون مكارثي[3] بأنه: علم وهندسة صنع آلات خاصة ببرامج الحاسوب الذكية[4].

الخلاصة:

ويُفهم مما سبق من تعريف جون مكارثي أن الذكاء الاصطناعي عبارة عن الذكاء الإلكتروني، والتي تتمثل في أجهزة الحاسوب والهواتف والربورتات إلا أنها أكثر تطورًا في ذكائه، ووظائف استخداماته، ويشابه الإنسان.

---

(1) https://mawdoo3.com /تعريف_الذكاء_الاصطناعي#cite_note-b5ae065d_b3d8_4c00_9c09_341250ee0433-1 تم الإطلاع على الموقع في تاريخ 11 أكتوبر 2023.

(2) ابن حبان، أبو حاتم محمد بن أحمد التميمي، صحيح ابن حبان- المحقق/ محمد علي سونمز، خالص آي دمير، ط : دار ابن حزم- بيروت- لبنان- الطبعة الأولى1433هـ 2012م.

(3) وهو أحد مؤسسي الذكاء الاصطناعي.

(4) جون مكارثي، مقدمة في الذكاء الاصطناعي، ط: ماجروهيل- الطبعة الأولى2007م نيويورك- ص/45.

المبحث الثاني

مشروعية استخدام الذكاء الاصطناعي في الشريعة الإسلامية

المطلب الأول: أدلة جواز استخدام الذكاء الاصطناعي في القرآن الكريم.

تمهيد:

الكلام عن أدلة جواز استخدام الذكاء الاصطناعي قد يطول، ولكن سنختصر الكلام عنها في ذكر بعض الآيات القرآنية، مع استنباط وجه الدلالة، والحكم من كل آية وفق قواعد علم أصول الفقه المتعارف عليها، وهذه الآيات كثيرة، ولكن نذكر منها ما يلي:

❖ قول الله تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ {سورة الجاثية 13}.

وجه الدلالة واستنباط الأحكام من الآية:

كلمة: "سَخَّرَ" تفيد اليسر، وكلمة: "مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ" تفيد العموم، "جَمِيعًا مِنْهُ" تأكيدًا للعموم، "إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ"، أي: فيما سبق من الآية دلالات، وفي ذلك دلالة على صدق النبوة والقرآن الكريم.

وأداء الذكاء الاصطناعي من الأشياء الذي يسّر الله على البشر اختراعه والاستفادة منه. وهنا تظهر حكم استخدامه، وتدور حول الأحكام الشرعية الخمس: الواجب . والمباح– والمستحب– والمكروه– والحرام.

استخدام الذكاء الاصطناعي تشمله هذه الأحكام الخمسة في الشريعة الإسلامية، وقد يكون واجبا في حالة نصرة الإسلام، ونشر العلوم المفيدة، والدعوة إلى الله تعالى ...، ويكون مباحا ما لم يخالف القيم والأخلاق، ويجلب الضرر للناس...، وقد يكون مستحبًّا في التعلم والتدريس ... ويكون

مكروها إذا جلب الضرر. ويكون حرامًا إذا استخدم في الغش والكذب والخداع والتضليل، وانتحال شخصية الغير، والجريمة، وغيرها...

❖ قوله تعالى: ﴿ ۞ قَالَ سَنَنظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾{سورة النمل27}.

فيظهر من الآية الكريمة المنهج العقلي لسليمان عليه السلام في التعامل مع المعطيات التي قدمها الهدهد، حيث جمع البيانات ثم تحقق منها، ولم يصدر حُكمًا إلا بعد التثبت.

وهذا يدل على جواز اعتماد المفتي على تحليل الذكاء الاصطناعي للبيانات، شريطة أن يكون القرار النهائي بعد التحقق البشري من موثوقيتها، وصحتها كما فعل سليمان عليه السلام[1] .

❖ وقوله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ ۚ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ {سورة البقرة: 29}.

❖ وقوله سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ۚ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۗ كَذَالِكَ نُفَصِلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ {سورة الأعراف: 32}.

(1) أوروحية مصطفى الجنش، الفتوى بين العقل البشري والذكاء الاصطناعي" مآلات التأثير حدود التمكين،- جامعة الأزهر- كلية الدراسات الإسلامية- بنات – القاهرة – بحث مقدم لمؤتمر الإفتاء2025م- ص/39.

❖ وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَٰذَا حَلَالٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ ۚ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ {سورة النمل116}.

المناقشة والتحليل الأصولي للآيات السابقة:

القواسم المشتركة بين الآيات السابقة أصوليًّا هي دلالة الألفاظ الواضحة على إباحة الأشياء، وهذا ما يعرف في علم الأصول"العموم"، فالآية عامة في إباحة جميع الأشياء بما في ذلك استخدام الذكاء الاصطناعي، حتى يرد نصًّا يخصص إباحة الأشياء الواردة في الآيات.

ونكتفي بهذا القدر في هذا الصدد عملاً بمعايير المقالات العلمية في الاختصار.

المطلب الثاني: أدلة جواز استخدام الذكاء الاصطناعي في السنة.

وقد وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث كثيرة يقر باستخدام ما هو جديد في أمور الدنيا، ومن أشهر الأحاديث في هذا:

❖ أنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ مَرَّ بقَوْمٍ يُلَقِّحُونَ، فَقالَ: لو لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلُحَ قالَ: فَخَرَجَ شِيصًا، فَمَرَّ بهِمْ فَقالَ: ما لِنَخْلِكُمْ؟ قالوا: قُلْتَ كَذَا وَكَذَا، قالَ: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بأَمْرِ دُنْيَاكُمْ»[1].

❖ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ جُرْثُومِ بن نَاشِر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ . صلى الله عليه وسلم . قَال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا»[2].

(1) أخرجه مسلم في صحيح، عن أنس بن مالك، حديث 2363.

(2) أخرجه الدارقطني في سننه، وقال حديث حسن، ج184/4

❖ حديث: "«إن أعظم المسلمين جرمًا من سأل عن شيء لم يحرم؛ فحرم من أجل مسألته»" [1].

❖ حديث: "«الحلال ما أحل الله في كتابه، والحرام ما حرم الله في كتابه، وما سكت عنه فهو مما عفا عنه"»[2].

وجه الدلالة:

وجه الدلالة في الحديث واضحة، وأن ما سكت الله تعالى عن حكمه، وكان فيه نفع للإنسان، ولا يترتب عليه ضرر، فهو مباح، ولا يؤثم عليه...[3].

التعقيب والتحليل:

فإذا تأملنا في الحديث الأول ففيه إقرار من النبي صلى الله عليه وسلم بأن يستخدموا ويستفيدوا بأمور دنياهم ،حتى وإن لم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم معرفة كافية عنها، مادام أن ذلك لا يخالف الدين والشرع والقيم والأخلاق، وهذا مفهوم الموافقة في كلامه عليه الصلاة والسلام.

وفي الحديث الثاني نهي النبي صلى الله عليه وسلم على السؤال عما سكت الله عنه، فلا يُسأل عنه، وهذا الحديث يتوافق تمامًا مع قول الله تعالى:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾{سورة المائدة: 101}؛ لأن ما سكت الله عنه فهو مباح مطلقًا.

---

(1) أخرجه البخاري-كتاب الاعتصام والسنة- باب ما يكره من السؤال- حديث رقم (7289)- ج95/9.

(2) أخرجه الترمذي في سننه – كتاب أبواب اللباس- باب ما جاء في لبس الفراء- حديث رقم(1727)- ح220/4.

(3) الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول- ج284/2.

المبحث الثالث

مجالات استخدام الذكاء الاصطناعي في الشريعة الإسلامية

سنتناول في هذا المبحث أهم مجالات الذكاء الاصطناعي مرورًا بأنواعها ونماذج تطبيقية لاستخدام الذكاء الاصطناعي، والاستفادة منها في الشريعة كالفتوى والخدمات ... وغيرها.

المطلب الأول: أنواع الذكاء الاصطناعي.

فالذكاء الاصطناعي سريع التطور والانتشار، فكل سنة يظهر نوع جديد من خدمات الذكاء الاصطناعي، وأنواعها كثيرة، ولكن نذكر منها ما يلي:

أنواع الذكاء الاصطناعي([1])

يمكن تقسيم هذا المجال على عدة اعتبارات، ما سيتم اعتماده في هذه المقالة هو تقسيمه على أساس القدرات(Based on Capabilities)، أو على أساس الوظائف.(Based on Functionalities)

أولاً: على أساس القدرات، هناك ثلاثة مستويات من الذكاء:

- ❖ الذكاء الاصطناعي الضيق(Narrow AI/NAI)
- ❖ الذكاء الاصطناعي العام(General AI/GAI)
- ❖ الذكاء الاصطناعي الفائق (Super AI/SAI)

ثانيًا: على أساس الوظائف، يمكن تمييز أربعة أنواع من التقنيات الذكية:

- ❖ الآلات التفاعلية.(Reactive Machines)
- ❖ الذاكرة المحدودة.(Limited Memory)
- ❖ نظرية العقل.(Theory of Mind)

---

(1) يوسف أبو راوي، أنواع الذكاء الاصطناعي، 10/12/2023.تم اطلاع عليها في موقع: https://blogs.lamah.com/ بتاريخ2026/20/01.

❖ الوعي الذاتي.(Self-awareness)

ويمكننا القول بأن أنواع الذكاء الاصطناعي يكاد يكون من المستحيل إحصاؤها؛ لأنها كثيرة، وهو سريع التطور إلا أننا سنشير إلى أهم أنواع الذكاء الاصطناعي من واقع الهواتف والإنترنت في الجدول التالي:

أهم أنواع الذكاء اصطناعي

Klingai.com إنشاء فيديوهات بالذكاء الاصطناعي.	Perplexity.ai البحث في أي موضوع.	Gemini.google لحل أي مشكلة.
. Hemingwayapp.com تحسين جودة الكتابة.	Manus.im تنفيذ المهام المعقدة بالذكاء الاصطناعي.	Luma.ai إنشاء نماذج ثلاثية الأبعاد.
Canva.com تصميم الجرافيك	Youlearn.ai تلخيص فيديوهات يوتيوب	Capcut.com تحرير الفيديوهات.
Meta AI لطرح الأسئلة والدردشة.	Descript.com تحرير البودكاست.	ElevenLabs.io استنساخ الأصوات.
الربورتات. مثل الربورتات الصناعية أو المتحركة.	NLP معالجة اللغة الطبيعية مثل ترجمة اللغات	Machine Leaning. لتوقعات الأسهم أو تصنيف الصور.

	أو الدردشة الآلية.	
Gamma استخدام عروض تقديمية.	Loora Ai لتعلم اللغة الإنجليزية أو أي لغة أخرى.	Computer Vision الرؤيا الحاسوبية مثل التعرف على الوجوه أو السيارات ذاتية القيادة.

المطلب الثاني: نماذج تطبيقية لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الشريعة الإسلامية.

ونذكر في هذا المطلب بعض النماذج الواقعية المعاصرة لتطبيقات الذكاء الاصطناعي، والاستفادة من خدماتها في الشريعة الإسلامية، وهي على النحو التالي:

أولاً: تطبيق جامع الفقه الإسلامي:

وهذا التطبيق يضم أكثر من 30 كتابًا في مجال الفقه الإسلامي، مما يجعله مرجعًا للباحثين والمهتمين في الشريعة الإسلامية[1].

وهذا عمل جيد، إن لم يبادر العالم الإسلامي في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي المعاصر سنكون في خبر "كان"؛ لأن الذكاء الاصطناعي هو المسيطر والمهيمن على جميع التطبيقات واستخدامات الإنترنت بلا منازع، وهو متقدم على خدمات.Google

(1)الفقي د/ ياسر أحمد أحمد الفقي أر استخدام الذكاء الاصطناعي في تنمية العقل الفقهي المعاصر– ط: مجلة كلية الآداب بالوادي الجديد– العدد السابع عشر–الجز الثاني– إبريل2023م الجزائر – ص/1248.

ثانيًا: تطبيق موسوعة الفقه الإسلامي:

وهو تطبيق يوفر محتوى شامل للفقه الإسلامي بطريقة مبسطة وسهلة الفهم، مع ميزات تفاعلية لتحسين تجربة التعليم[1].

ويجب تطوير هذا التطبيق؛ ليكون قادرًا على مواجهة تقدم الذكاء الاصطناعي وخدماته...

ثالثًا: تطبيق Google Bert

وهو تطبيق يقوم بالتحليل اللغوي للنصوص الشرعية، إذ يُستخدم لفهم الفقهية وتفسيرها، خاصة عند تحليل النصوص القديمة وتقديم شروحات مبسطة للموضوع[2].

وهذا التطبيق يمكن القول بأنه من أفضل التطبيقات، ويجب تطويره ليتناسب مع التطبيقات الحديثة والمطورة للذكاء الاصطناعي.

التعقيب والاقتراحات:

يقترح الباحث تطبيق الذكاء الاصطناعي في مجالات الشرعية الآتية:

- تطبيق التأكد من صحة النصوص الشرعية خاصة آيات القرآنية الكريم والأحاديث النبوية.
- تطبيق فحص وتدقيق المصادر والمراجع القديمة والحديثة.

---

(1) المرجع السابق.

(2) الفقي د/ ياسر أحمد أحمد الفقي أر استخدام الذكاء الاصطناعي في تنمية العقل الفقهي المعاصر– ط: مجلة كلية الآداب بالوادي الجديد– العدد السابع عشر–الجز الثاني– إبريل2023م الجزائر – ص/1248.

- تطبيق إصدار فتاوى عبر برامج شات مباشر على مدار 24.
- تطبيق كشف السرقات العلمية الأكاديمية لجميع المستويات.
- تطبيق يقدم الاستشارات الشرعية والأسرية المباشر.

المبحث الرابع

القواعد الأصولية ذات الصلة في استخدام الذكاء الاصطناعي

إذا أردنا ربط استخدام الذكاء اصطناعي مع القواعد الأصولية والفقهية لا يسعنا إلا أن نُلمّ بكل جوانبه من الأدلة والاستلال واختلاف الأصوليين، وبذلك سنختصر في استنباط أهم القواعد ذات الصلة باستخدامات الذكاء الاصطناعي.

المطلب الأول: قاعدة: «الأصل في الأشياء الإباحة»[1].

أولاً: أدلة القاعدة من القرآن الكريم والسنة النبوية.

❖ قوله سبحانه وتعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ {سورة البقرة: 29}.

❖ وقوله سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾{سورة الأعراف32}.

❖ وقوله تعالى:﴿قُل لَّا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا

(1) الجصاص، أحمد بن علي الرازي، الفصول في الأصول، تحقيق/ د.عجيل جاسم النشمي، ط: وزارة الشؤون الأوقاف والشؤون الإسلامية– الطبعة الثانية–1414هـ 1994م، ج2/ 367.

أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾{سورة الأنعام145}.

❖ وقال تعالى:﴿۞ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُم مِّنْ إِمْلَاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾{سورة الأنعام151}.

ثانيًا: المعنى الإجمالي لقاعدة:« الأصل في الأشياء الإباحة»".

تُعمل القاعدة في الأمور المسكوت عنها في الشريعة الإسلامية، أي: التي لم يرد فيها دليل على التحريم، فأصلها الحل والإباحة حتى يقوم دليل قطعي على التحريم[1].

ثالثًا: وجه الدلالة في القاعدة.

دلالة التحريم تكون بصيغتين، إما صراحة أو ضمنًا.

دلالات التحريم صراحة في القرآن كثيرة، منها:

❖ قوله تعالى: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ۗ﴾{سورة الأنعام: 119}. أي: إلا في حالة الاضطرار فإنه مباحٌ لكم[2].

(1) الإدريسي، عبد الواحد، القواعد الفقهية من خلال كتاب المني لابن قدامة، ط: دار ابن عفان– الجيزة – مصر– الطبعة الأولى1424هـ2002م ج407/1

(2) ابن كثير، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل، تفسير القرآن العظيم، ط: دار الفكر – بيروت – لبنان – الطبعة الثانية 1389هـ ج86/3.

❖ قوله تعالى:﴿قُل لَّا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾{سورة الأنعام145}.

دلالات التحريم ضمنًا في القرآن منها:

❖ قوله تعالى:﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾{سورة المائدة:3}.

الخلاصة:

استنادًا لما سبق من أدلة القاعدة: "الأصل في الأشياء الإباحة"، فمِمّا يباح استخدام الذكاء الاصطناعي وفقًا لهذه القاعدة وأدلتها الواضحة من دلالات الآية، إلا إذا ظهر ما يحرم في استخدامه من الضرر والغش والكذب واحتيال شخصية الغير وغيرها، مما يؤكد تحريمه قطعًا.

المطلب الثاني: قاعدة: «جلب المصالح أولى من درء المفاسد»[1].

أولاً: أدلة القاعدة.

(1) السبكي تاج الدين بن عبد الوهاب، الأشباه والنظائر، ط: دار الكتب العلمية– بيروت– (1لبنان– الطبعة الأولى 1991م، ج105/1.

❖ قوله تعالى:﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ {سورة المائدة: 4}.

وجه الدلالة في الآية:

لقد أباح الله لعباده كل طيب، وحرم عليهم الخبائث، وهذا دليل على أن الدين جالبٌ للمصالح ودافعٌ للمفاسد، وتعتبر هذه القاعدة قاعدة كلية في الشريعة[1].

❖ وقوله سبحانه: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ {سورة الأنبياء107}.

وجه الدلالة:

وفي الآية دليل على أن الله بعث الأنبياء والرسل رحمة للخلق في الدنيا والآخرة، ومن مقتضيات الرحمة أن الشريعة التي أرسلوا بها جالبة للمصالح ودافعة للمفاسد[2].

---

(1) ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية. تحقيق/ محمد النجيب بن الخوجة، ط: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – قطر– سنة النشر1425هـ 2004م،ج197/3.

(2) أبو عبد الله، محمد بن أحمد بن محمد بن محمد المكناسي، تحقيق/ د.أحمد بن عبد الكريم نجيب، شفاء الغليل في حل مقفل خليل، ط: مركز نجيبويه للمخطوطات والتراث،– القاهرة– مصر– الطبعة الأولى 1429هـ 2008م ص/162.

❖ قوله تعالى: ﴿۞ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾{سورة البقرة 217}.

التحليل الأصولي من الآية:

وفي الآية دليل التفريق بين المنافع والمفاسد والأخذ بهما، لكنه بضوابط ووفق الشريعة الإسلامية، هذا ما يراد من الآية أن ترسله للبشر؛ لأن الأصل "العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب".

وأما الآيتان السابقتان من القاعدة وأدلتهما فيظهر جليًا دليل استخدام الذكاء الاصطناعي وفق قواعد علم أصول الفقه؛ لأن الأصل في استخدامه يقاس بضوابط المصالح والمفاسد، فأينما وجدت المصلحة فالمسلمون أولى باستفادة منها.

المطلب الثالث: قاعدة: «لا اجتهاد مع النص ».

أولاً: أدلة القاعدة:

❖ قوله تعالى:﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ {سورة الحجرات 1}.

❖ وقوله سبحانه: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ {سورة الأحزاب:37}.

❖ وقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾{سورة النور 51}.

❖ قوله سبحانه: ﴿لَّا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُم بَعْضًا ۚ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمْ لِوَاذًا فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ {سورة النور 63}.

ثانيًا: صيغة القاعدة:

وهذه القاعدة الأصولية المشهورة وردت بعدة صيغ منها:

- "لا اجتهاد في مورد النص"
- " الاجتهاد مع عدم النص"
- "ولا مساغ للاجتهاد في مورد النص "
- " لا اجتهاد مع النص"[1].

الخلاصة:

طبعًا يمكننا تناول كلّ ما يتعلق بالقاعدة، وذلك لأنّ طبيعة المقال الاختصار، وعليه نكتفي بهذا؛ لأنه يوضح لنا العلاقة ما بين القاعدة وموضوع هذا البحث، والربط بينهما وفق قواعد علم أصول الفقه في فهم النصوص من السياق والدلالات.

فدلالة القاعدة صريحة وواضحة أن مالا نص فيه لا يحرم اجتهاد فيه كاستخدام الذكاء الاصطناعي وغيرها من التقنيات الحديثة.

التحليل والتعقيب:

القاعدة الأصولية: لا اجتهاد مع النص، من أوضح القواعد الأصولية والفقهية ذات الصلة بموضوع هذا البحث.

ولو كان هناك نصٌّ صريح قاطع من القرآن الكريم أو السنة النبوية على تحريم كل ما هو جديد وحديث بما في ذلك "الذكاء الاصطناعي" لكان استخدام الهواتف والإنترنت والحاسوب والتكنولوجيا وغيرها حرامًا؛ لأن الذكاء الاصطناعي امتدادٌ لتطور طبيعي ومستمر، وهو مما فُهم من مفهوم الموافقة من القاعدة.

---

1) مجلة الأحكام العدلية، المادة رقم {14}.

وعليه فإن استخدام الذكاء الاصطناعي، والاجتهاد على الاستفادة منه في شتى المجالات لا يكون مجرد تقنية تستخدم، بل هو ضرورة من ضروريات العصر الحديث.

الخاتمة:

وفي الختام نذكِّر بأهم ما جاء من محاور هذا البحث، مفهوم الذكاء الاصطناعي وتأصيله، ومشروعيته في الشريعة الإسلامية، وبعض مجالات استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي وربطها بالقواعد الأصولية ذات الصلة بالموضوع.

وقد توصل الباحث في نهاية البحث إلى النتائج والتوصيات الآتية:

أولاً: النتائج:

- ضرورة استخدام الذكاء الاصطناعي بضوابط شرعية بلا غش ولا سرقة علمية ولا انتحال شخصيّة.
- أحكام الشريعة الإسلامية صالحة لكل زمان ومكان ومواكبة لكل العصور.
- الإسلام ليس ضد كل ما هو جديد وحديث.

ثانيًا: التوصيات:

- التحذير من سلبيات استخدام الذكاء اصطناعي، والاستفادة من إيجابياته.

- ❖ أُوصي الباحثين بعدم الاعتماد على الذكاء الاصطناعي في كتابة البحوث أو المقالات العلمية.
- ❖ الاستفادة من الذكاء الاصطناعي فيما لا يضر ذكاء البشر.
- ❖ على الجهات والمؤسسات الإسلامية كرابطة العالم الإسلامي ومجمع الفقه الإسلامي العالمي والجامعات الإسلامية في إيجاد بديل آمن للمواقع وتطبيقات الذكاء الاصطناعي في مواجهة ثورة الذكاء الاصطناعي المعاصر.

المصادر والمراجع:

1. ابن حبان، أبو حاتم محمد بن أحمد التميمي، صحيح ابن حبان- المحقق/ محمد علي سونمز، خالص آي دمير، ط: دار ابن حزم- بيروت- لبنان- الطبعة الأولى1433هـ 2012م.
2. ابن كثير، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل، تفسير القرآن العظيم، ط: دار الفكر – بيروت – لبنان – الطبعة الثانية 1389هـ ج3/86.
3. ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية. تحقيق/ محمد النجيب بن الخوجة، ط: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – قطر- سنة النشر 1425هـ 2004م،ج3/197.
4. أبو عبد الله، محمد ببن أحمد بن محمد بن محمد المكناسي، تحقيق/ د.أحمد بن عبد الكريم نجيب، شفاء الغليل في حل مففل خليل، ط: مركز نجيبوية للمخطوطات والتراث،- القاهرة- مصر- الطبعة الأولى 1429هـ 2008م ص/162.
5. أوروحية مصطفى الجنش، الفتوى بين العقل البشري والذكاء الاصطناعي" مآلات التأثير حدود التمكين،- جامعة الأزهر- كلية الدراسات الإسلامية- بنات – القاهرة – بحث مقدم لمؤتمر الإقتاء2025م- ص/39.
6. البهوتي، منصور بن يونس، الروض المربع- بشرح زاد المستقنع مختصر المقنع- المحقق: أ. د خالد بن علي المشيقح، د. عبد العزيز عزيز بن عدنان

العيدان، د. أنس بن عادل اليتامى، : دار ركائز للنشر والتوزيع- الطبعة الأولى 1438هـ.

7. البغدادي، أبو محمد غانم بن محمد، مجمع الضمانات، ط: دار الكتاب الإسلامي(د.ط.) (د.ت).
8. السبكي، تاج الدين بن عبد الوهاب، الأشباه والنظائر، ط: دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان- الطبعة الأولى 1991م، ج105/1.
9. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول- ج284/2.
10. الفقي، د/ ياسر أحمد بن أحمد الفقي، أر استخدام الذكاء الاصطناعي في تنمية العقل الفقهي المعاصر- ط: مجلة كلية الآداب بالوادي الجديد- العدد السابع عشر-الجز الثاني- إبريل2023م الجزائر- ص/1248.
11. الجصاص، أحمد بن علي الرازي، الفصول في الأصول، تحقيق/ د.عجيل جاسم النشمي، ط: وزارة الشؤون الأوقاف والشؤون الإسلامية- الطبعة الثانية- 1414هـ 1994م، ج2/
12. الصلاحين- عبد المجيد الصلاحين، الذكاء الصناعي من منظور فقهي- دراسة في المسؤولية المدنية والجنائية، ط: بحث منشور- مجلة العلوم القانونية والاجتماعية- جامعة زيان عاشور- الجزائر- المجلد10-العدد3- سبتمبر2025م، ص/ 345.
13. الإدريسي، عبد الواحد، القواعد الفقهية من خلال كتاب المني لابن قدامة، ط: دار ابن عفان- الجيزة – مصر- الطبعة الأولى1424هـ2002م ج407/1.
14. جون مكارثي، مقدمة في الذكاء الاصطناعي، ط: ماجروهيل- الطبعة الأولى2007م نيويورك- ص/45
15. يوسف أبو راوي، أنواع الذكاء الاصطناعي، 10/12/2023.تم اطلاع عليها في موقع:https://blogs.lamah.com / بتاريخ2026/20/01.
16. https://mawdoo3.com/تعريف_الذكاء_الاصطناعي#-cite_note-b5ae065d_b3d8_4c00_9c09_341250ee0433-1 تم الإطلاع على الموقع في تاريخ 11 أكتوبر 2023.

al-Maṣādir wa-al-marāji‘

1. Ibn Ḥibbān, AbūḤātim Muḥammad ibn Aḥmad al-Tamīmī, Ṣaḥīḥ Ibn ḥbān-al-muḥaqqiq / Muḥammad ‘Alī swnmz, Khāliṣāy Dumayr, Ṭ : Dār Ibn ḥzm-byrwt-lbnān-al-Ṭab‘ah al’wlá1433h 2012m.
2. . Ibn Kathīr, ‘Imād al-Dīn Abū al-Fidā’ Ismā‘īl, tafsīr al-Qur’ān al-‘Aẓīm, Ṭ : Dār al-Fikr – Bayrūt – Lubnān – al-Ṭab‘ah al-thāniyah 1389h j3/86.
3. Ibn ‘Āshūr, Muḥammad al-Ṭāhir ibn Muḥammad ibn Muḥammad Ibn ‘Āshūr, Maqāṣid al-sharī‘ah al-Islāmīyah. taḥqīq / Muḥammad al-Najīb ibn al-Khūjah, Ṭ : Wizārat al-Awqāf wa-al-Shu’ūn al-Islāmīyah – qṭr-sanat alnshr1425h 2004m, j3/197.
4. Abū‘Abd Allāh, Muḥammad bbn Aḥmad ibn Muḥammad ibn Muḥammad al-Miknāsī, taḥqīq / D. Aḥmad ibn ‘Abd al-Karīm Najīb, Shifā’ al-ghalīl fīḥall mffl Khalīl, Ṭ : Markaz Najībawayah lil-Makhṭūṭāt wa-al-Turāth, -alqāhrt-mṣr-al-Ṭab‘ah al-ūlá H 2008M Ṣ / 162.
5. Awrwḥyh Muṣṭafá aljnsh, al-Fatwá bayna al-‘aql al-Bishrī wa-al-dhakā’ alāṣṭnā‘y "ma’ālāt al-ta’thīr ḥudūd al-tamkīn, - Jāmi‘at al’zhr-Kullīyat al-Dirāsāt al’slāmyt-Banāt – al-Qāhirah – baḥth muqaddam li-Mu’tamar al’qtā’2025m-Ṣ / 39.
6. al-Buhūtī, Manṣūr ibn Yūnus, al-Rawḍ almrb‘-bi-sharḥ Zād al-mustaqni‘ Mukhtaṣar almqn‘-al-muḥaqqiq : U. D Khālid ibn ‘Alī al-Mushayqiḥ, D. ‘Abd-al-‘Azīz ‘Azīz ibn ‘Adnān al-‘Aydān, D. Anas ibn ‘Ādil al-yatāmá, : Dār rakā’iz lil-Nashr wāltwzy‘-al-Ṭab‘ah al-ūlá 1438h.
7. al-Baghdādī, Abū Muḥammad Ghānim ibn Muḥammad, Majma‘ al-ḍamānāt, Ṭ : Dār al-Kitāb al-Islāmī (D. Ṭ.) (D. t).
8. al-Subkī, Tāj al-Dīn ibn ‘Abd al-Wahhāb, al-Ashbāh wa-al-naẓā’ir, Ṭ : Dār al-Kutub al-‘Allāmah – Bayrūt – lbnān-al-Ṭab‘ah al-ūlá 1991m, j1/105.
9. al-Shawkānī, Muḥammad ibn ‘Alī ibn Muḥammad, Irshād al-fuḥūl ilá taḥqīq al-Ḥaqq min ‘ilm al’ṣwl-j2/284.
10. al-Fiqī, D / Yāsir Aḥmad Aḥmad al-Fiqī, ar istikhdām al-dhakā’ alāṭṭnā‘y fī Tanmiyat al-‘aql al-fiqhī alm‘āṣr-Ṭ : Majallat Kullīyat al-Ādāb bālwādy aljdyd-al-‘adad al-sābi‘‘shr-āljz althāny-ibryl2023m aljzā’r-Ṣ / 1248.
11. al-Jaṣṣāṣ, Aḥmad ibn ‘Alī al-Rāzī, al-Fuṣūl fī al-uṣūl, taḥqīq / D. ‘Ujayl Jāsim al-Nashamī, Ṭ : Wizārat al-Shu’ūn al-Awqāf wa-al-Shu’ūn al’slāmyt-al-Ṭab‘ah althānyt-1414h 1994m, j2 /
12. Alṣlāḥyn-‘Abd al-Majīd alṣlāḥyn, al-dhakā’ al-ṣinā‘ī min manẓūr fqhy-dirāsah fī al-Mas’ūlīyah al-madanīyah wa-al-Jinā’īyah, Ṭ : baḥth mnshwr-Majallat al-‘Ulūm al-qānūnīyah wālājtmā‘yt-Jāmi‘at Zayyān ‘āshwr-aljzā’r-almjld10-āl‘dd3-sbtmbr2025m, Ṣ / 345.
13. al-Idrīsī, ‘Abd al-Wāḥid, al-qawā‘id al-fiqhīyah min khilāl Kitāb almanī li-Ibn Qudāmah, Ṭ : Dār Ibn ‘fān-al-Jīzah – mṣr-al-Ṭab‘ah al’wlá1424h2002m j1/407.
14. Jūn McCarthy, muqaddimah fī al-dhakā’ al-iṣṭinā‘ī, Ṭ : mājrwhyl-al-Ṭab‘ah al’wlá2007m nywywrk-Ṣ / 45.